



Al-'Ajalah Al-Mahmûdâh fî Al-Sunnah Al-Nabawiyyah

العجلة المحمودة في السنة النبوية

Salih Abdul kareem

Jumeira University Dubai, United Arab Emirates

Salih.abdulkaerrm@ju.ac.ac

ملخص البحث

جاء هذا البحث لمناقشة أحاديث مظاهر العجلة المحمودة في السنة النبوية المطهرة، ويهدف هذا البحث إلى التعريف بالعجلة، وتجزئة أنواع العجلة، وبيان نظرة الإسلام الوسطية إلى العجلة، كما كشف البحث عن الصور التفصيلية للعجلة المحمودة في السنة النبوية، واقتضى ذلك أن يكون المنهج استقرائياً وصفيًا، وبرزت أهمية البحث في إبراز الجانب المحمود في العجلة، والذي له أثر في تحسين العلاقة مع الله تعالى ومع الناس، إلى جانب تصحيح مفهوم قصر العجلة على الصور المذمومة، ويعمل البحث على تحرير: هل فرقت السنة بين أنواع العجلة؟ هل اعتنت السنة ببيان معنى العجلة؟ هل شملت السنة بيان مظاهر العجلة المحمودة؟ فجاء هذا البحث دراسة حديثة موضوعية حول: "العجلة المحمودة في السنة النبوية"، لنصل إلى أن السنة النبوية حررت معنى العجلة وجعلتها في مقابل التأني. وأن السنة فرقت بين نوعي العجلة، التي تأتي مذمومة في بعض الصور كالاستعجال في ثمره الدعاء والدعوة، والمسابقة للإمام في الصلاة، وحصول الرزق، كما أنها تأتي محمودة في مواضع وصور أخرى. كما أوضحت السنة الصور التفصيلية للعجلة المحمودة في باب العبادات والسلوك والآداب وأداء حقوق الناس وغيرها. الكلمات المفتاحية العجلة، المسارعة، المبادرة، المحمودة، السنة.

Abstract:

This research aims to discuss the hadiths concerning the commendable aspects of haste in the Sanctified Sunnah. It seeks to define haste, clarify its types, and present Islam's moderate and balanced perspective on haste. Additionally, the research uncovers the detailed aspects of commendable haste as outlined in the Sunnah, necessitating a descriptive and inductive methodology. The importance of this research lies in highlighting the commendable aspects of haste,

which has a positive impact on improving relationships with Allah and with people, as well as correcting the misconception that haste is limited to negative aspects. The research aims to address the following questions: Does the Sunnah differentiate between the types of haste? Did the Sunnah clarify the meaning of haste? Did the Sunnah cover the manifestations of commendable haste? Thus, this research is a thematic hadith study on "Commendable Haste in the Sunnah", leading to the conclusion that the Sunnah did clarify the meaning of haste and set it in contrast to deliberation. Moreover, the Sunnah did distinguish between the two types of haste, identifying some as negative in certain situations such as rushing in getting the fruitful outcomes of supplications or while inviting people to Islam, obtaining sustenance, competing with the Imam in the prayer, while it can be commendable in other contexts. The Sunnah also outlines detailed aspects of commendable haste in the realms of worship, behavior, etiquette, and fulfilling people's right, etc.

Keywords:

Haste – Hastening – Promptness/Intiative - Commendable – Sunnah [Prophetic Narrations]

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الله تعالى جبل الإنسان على جملة من الصفات، وعدد من السمات، منها العجلة كما قال الله تعالى: { وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ بِالْشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ ۖ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا } سورة الإسراء: 11، أي يسرع في طلب الشيء قبل وقته، كالاستعجال في باب الدعاء وغيره مما يذم، وهذه الصفة للإنسان لا تدم مطلقا ولا تمدح مطلقا، فهي بحسب متعلقاتها، ولذلك ذكر الله تعالى في قصة موسى عليه السلام: { وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَا مُوسَى * قَالَ هُمْ أَوْلَاءِ عَلَى أَثَرِي وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى } سورة طه: 83-84، في مقام الثناء، واستقراء النصوص الشرعية يجلي للمرء مواطن المدح والذم للعجلة.

وقد جاءت السنة النبوية بذكر التفاصيل الجزئية لصور العجلة وأنواعها، ورغم ما يتبادر إلى الأذهان غالبا من ذم العجلة واستحضار الصور السلبية للعجلة؛ إلا أن السنة ذكرت صوراً كثيرة للعجلة المحمودة، والمسارة الممدوحة، في أبواب مختلفة من الشرع، سواء في علاقة الإنسان مع الله تعالى في العبوديات، أو علاقته مع البشر في باب

الحقوق، ورغم أهمية هذه الصور التي تضبط علاقة المرء بالخالق والخلق إلا أنها لم تنل حظها من البحث والعناية والدراسة على جهة التفصيل، وإن ذكر بعض الباحثين جوانبا من البحث، ولذا جاء هذا البحث ليسلط الضوء على " العجلة المحمودة في السنة النبوية "؛ ليكون دفعة همة، وجرعة علاج للكسل والتواني والتأجيل والتراخي، لا سيما في السير إلى الله تعالى.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في كون هذا الجانب من الهدى النبوي، لم يلق العناية الوافية، ولم يفرد بالبحث رغم ما له من أثر في سير العبد إلى الله تعالى وحسن التعبد، وأداء حقوق الآخرين كما ينبغي، كما أن فيه تصحيح لبعض المفاهيم المغلوطة من كون العجلة مذمومة على وجه الإطلاق، مما جعل للبحث فيه ضرورة وحاجة ملحة تجلي الصور التفصيلية للعجلة المحمودة في السنة النبوية.

أسئلة البحث:

هل اعتنت السنة ببيان معنى العجلة؟

هل فرقت السنة بين أنواع العجلة؟

هل شملت السنة ببيان مظاهر العجلة المحمودة؟

أهداف البحث:

وتدور أهداف البحث حول:

أولاً: بيان معنى العجلة ونظرة الإسلام لها.

ثانياً: الكشف عن أنواع العجلة.

ثانياً: استجلاء شمولية السنة النبوية في بيان صور العجلة المحمودة.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث في أروقة المكتبات ومحركات البحث وفهارس الجامعات لم أقف على رسالة تناولت موضوع هذا البحث بنظمه ومباحثه ومطالبه، إلا أن هناك بحثين حول العجلة في السنة وقفت عليهما تتعلقان بالعجلة وعلاجها وأسبابها، وهي كالآتي:

العجلة ومعالجتها في ضوء السنة النبوية، لجعفر عبدالمحسن الشيبلي، من جامعة تبوك، عام 2023، وارتكز البحث على كيفية علاج العجلة، وهو بعيد عن موضوع بحثنا الذي يُعنى ببيان صور العجلة المحمودة وتفصيلها. صفة العجلة وأثرها في الدعوة إلى الله، لنور الدين عوض إبراهيم بابكر، عام 2021، ناقش فيها أسباب العجلة، والآثار السلبية للعجلة، وموضوعه بعيد أيضا عن موضوع بحثنا الذي يبين الصور التفصيلية للعجلة المحمودة.

خطة البحث:

ولقد انتظم البحث بعد هذه المقدمة في تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة :

فالتمهيد حول مفهوم العجلة وأنواعها ونظرة الإسلام لها.

والمبحث الأول: العجلة المحمودة في أبواب العبادات

والمبحث الثاني: العجلة المحمودة في أبواب السلوك والآداب

والمبحث الثالث: العجلة المحمودة في أبواب حقوق الآخرين

واحتوت الخاتمة على أهم النتائج والتوصيات

منهج البحث:

قد سلكت في كتابة هذا البحث المنهج الاستقرائي الوصفي التالي:

أولا: استفتحت البحث بمقدمة حول مفهوم العجلة وأنواعها ونظرة الإسلام لها.

ثانيا: سلطت الضوء على الأحاديث التي تجلي مظاهر العجلة المحمودة، مع شرحها ونقل أقوال أهل العلم حولها.

ثالثا: قمت بعزو الآيات القرآنية إلى سورها، مع ذكر رقم الآية، واسم السورة.

رابعا: عزوت الأحاديث إلى مصادرها الأصلية، مع التوثيق بذكر الكتاب والباب والرقم، مع بيان درجة الأحاديث الواردة خارج الصحيحين غالبا.

خامسا: ذكرت بيانات المرجع في الهامش بتقديم اسم الكتاب ثم المؤلف، وأخرت بيانات الطبع لفهرس المصادر والمراجع.

سادسا: قمت بعمل فهرس للمصادر، والموضوعات .

ثم بعد هذا البحث الذي بذلت فيه وسعي وطاقتي أسأل الله تعالى الإعانة فيما توخيت من الإبانة، وإن كنت قد أصبت فذلك من فضل الله، وإن كنت قد أخطأت فمن زلات النفس فاستغفر الله، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وأصحابه وأتباعه الغر الميامين ، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين.

التمهيد:

قبل الشروع في خضم مظاهر العجلة المحمودة بأقسامها المختلفة، نقدم بين يدي ذلك بيانا لمفهوم العجلة لغة واصطلاحا، وبيان نظرة الإسلام للعجلة، وإيضاح أنواع العجلة، لما لهذه المقدمات من ارتباط وثيق بموضوع بحثنا.

المطلب الأول: تعريف العجلة لغة واصطلاحا

العجلة في اللغة :

العجلة: تسرع واندفاع، وهي ضد الأناة والبطء، فيقال: عجل في الأمر: تسرع واندفع، واستعجلته: أي حثته وأمرته أن يعجل في الأمر. (الفراهيدي 2021 ، الأزهرى 2006، الجوهري 1987).

العجلة في الإصطلاح :

جاء في تعريف العجلة " طلب الشيء وتحريره قبل أوانه " (الأصفهاني 1991) وقيل : " فعل الشيء قبل وقته اللائق به " (المناوي 1990)، وقيل " التقدم بالشيء قبل وقته " (العسكري 1991)، وهي معاني متقاربة تدل على فعل الشيء قبل وقته المحدد.

وقد جعلت السنة العجلة في مقابل التأني كما في حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه : " أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : "التَّأْنِي مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ" (البيهقي 1985، برقم: 20329)، وصححه (الألباني 2000، برقم 1572).

المطلب الثاني: نظرة الإسلام للعجلة

يمتاز ديننا الأغر بالنظرة الوسطية، والاعتدال والشمولية، والإنصاف والموضوعية، فما كان من الصفات مشتركا بين المدح والذم فإن الإسلام لا يحمده بالمرة، ولا يذمه بالمرة، وإنما يحمده جانبه المشرق، ويذم جانبه المظلم.

ومن هذه الصفات العجلة فإذا كانت وفق مطلوب الشارع ومرغوبه، وله جميل الآثار على المكلف في عباداته ومعاملاته فإن الإسلام يحمده، بل يشجع فاعله ويرتب عليه كريم الموعود.

وأما العجلة التي تتنافى مع مقاصد الشرع وحكمه وأحكامه، وما يترتب عليه وخيم الأثر، ومبناه مجرد الحماس والاندفاع غير المنضبط فإن الشارع يذمه، وربما رتب عليه الوعد بالعقاب.

وما أجمل الضابط الذي جاء في السنة لتجلية حقيقة العجلة؛ فعن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "التُّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ" (السجستاني، 2000، برقم: 4795)، (الألباني 2000، صحيح الترغيب برقم 3356). والمعنى أن التأني مستحسن في كل أمر إلا في السير إلى الله والدار الآخرة.

المطلب الثالث: أنواع العجلة

العجلة تنقسم إلى قسمين فهي " مذمومة فيما كان المطلوب فيه الأناة، محمودة فيما يطلب تعجيله من المسارعة إلى الخيرات ونحوها " (الصنعاني 1997).

فالعجلة تكون مدمومة حينما يخل المرء بروح العبادات كمسابقة الإمام في الصلاة والإحلال بأركانها، وحينما يتعجل المرء ثمرة العمل كاستعجال ثمرة الدعاء والدعوة والإصلاح وحصول الرزق، كما تدم حينما يترتب عليها مفاسد في المجتمع كالتعجل في نشر الأخبار، وكل ذلك مقفصل في تضاعيف السنة النبوية.

وعلى النقيض من ذلك فإن العجلة تكون محمودة حينما يتعجل في سيره إلى الله تعالى واغتنام الباقيات الصالحات وأداء الحقوق والواجبات، وإبراء الذمة والمسؤوليات، والإحسان إلى عموم المخلوقات، كما سيأتي مفصلاً في المباحث القادمة.

المبحث الأول: العجلة المحمودة في أبواب العبادات

أبواب العبادات من الصلوات والصدقات والصيام والحج فيها جوانب يمدح من تعجل فيها وسابق وبادر، كما يوجد فيها ما يذم من العجلة، ومن صور العجلة المحمودة في أبواب العبادات ما يلي:

المطلب الأول: التبكير لصلاة الجماعة

الاستعجال في إدراك الصف الأول وتكبيرة الإحرام وحضور أول وقت الصلاة مما يندب إليه، ويمدح فاعله ويثاب، حتى أشار الشارع أن الناس لو عرفوا فضل التبكير للصف الأول ثم لم يجدوا السبيل إليه إلا عن طريق القرعة لفعلوا ذلك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَأَسْتَبْقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا" (البخاري، 1998، برقم: 615)، " ويدخل في معنى التهجير المسارعة إلى الصلوات كلها قبل دخول أوقاتها؛ ليحصل له فضل الانتظار قبل الصلاة" (ابن بطال 2003).

المطلب الثاني: التبكير لصلاة الجمعة

من صور الاستعجال المحمود التبكير ليوم الجمعة، وما يتابع ذلك من فضائل كإدراك الصف الأول والانشغال بالذكر والتنفل، والناس في هذا الباب درجات ومراتب، فأفضلهم أسبقهم وأعجلهم إلى الجمعة، والملائكة تكتب الأسبق فالأسبق، ويعظم أجر السابق بمقاييس الصدقة، فمن جاء في الأول كأنما تصدق متقرباً ببدنة، ثم يقل من بعده في الدرجة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ

ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ". (البخاري، 1998، برقم: 881).

المطلب الثالث: تعجيل المغرب في أول وقتها

تعجيل صلاة المغرب والمبادرة إليها في أول وقتها أفضل من تأخيرها، وذلك لضيق وقتها، وعلى هذا دللت السنة الفعلية والقولية، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبادر بها أول الوقت، فعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ " (النيسابوري 2009 ، برقم: 636) " معناه أنه يبكر بها في أول وقتها بمجرد غروب الشمس " (النووي 1972)، كما دللت السنة القولية على التعجيل بها أول وقتها، قَالَ أَبُو أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "صَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ مَعَ سُقُوطِ الشَّمْسِ بَادِرُوا بِهَا طُلُوعِ النَّجْمِ". (الطبراني 2006 ، برقم: 4058) وصححه (الألباني 1988، صحيح الجامع برقم 3780) أي عقب غياب قرص الشمس، وهو حث على المبادرة لأدائها قبل ظهور النجوم، وقد " اتَّفقت الأمة فيها -أي صلاة المغرب- على تعجيلها والمبادرة إليها في حين غروب الشمس " (القرطبي 1964).

المطلب الرابع: التعجيل في أداء الحج

الحج فرض على المستطيع، فمن توفرت فيه الشروط يندب له المبادرة، لأنه لا يدري ما يعرض له من الآفات والأمراض والصوارف، والعجلة إلى الحج محمودة، فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ يَعْنِي: الْفَرِيضَةَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَعْْرِضُ لَهُ" (الشيباني 2001 ، برقم : 2914) وحسنه (الألباني 1985، الإرواء برقم 168) " فالسنة تعجيله خوفا من هجوم الآفات القاطعة والعوارض المعوقة " (المناوي 1937).

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحُجَّ، فَلْيَتَعَجَّلْ؛ فَإِنَّهُ قَدْ تَضَلَّ الضَّلَالَةَ، وَيَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَكُونُ الْحَاجَةُ ". (الشيباني 2001، برقم : 1858) وحسنه (الألباني 1988، صحيح

الجامع برقم 6004)، وفيه تفصيل للآفات التي قد تحول دون الذهاب إلى فريضة الحج، كفقدان الراحلة، والإصابة بالمرض، ووقوع الحاجة.

المطلب الخامس: التعجيل في الفطر

ومن العجلة المحمودة الاستعجال في الفطر للصائم بعد استيقان غروب الشمس وعدم تأخيره لغير عذر، وهي علامة الخيرية كما بينت ذلك السنة النبوية، وفيه بعد عن التشدد ومشاهدة أهل الكتاب، فعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ"، (البخاري، 1998، برقم: 1957). "فيه الحث على تعجيله بعد تحقق غروب الشمس ومعناه لا يزال أمر الأمة منتظما وهم بخير ما داموا محافظين على هذه السنة وإذا أخروه كان ذلك علامة على فساد يقعون فيه" (النووي 1990)، وقوله: "لا يزال الناس بخير" أي "ما داموا على هذه السنة لأن تعجيله بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين فمن حافظ عليه تخلق بأخلاقهم ولأن فيه مخالفة أهل الكتاب في تأخيرهم إلى اشتباك النجوم وفي ملتنا شعار أهل البدع فمن خالفهم واتبع السنة لم يزل بخير" (المناوي 1937).

المطلب السادس: التعجيل في تقسيم الصدقات

مما يمدح من صور العجلة في العبادات المسارعة في توزيع الصدقات وإيصالها إلى أهلها ومستحقيها، لأنها تبقى في ذمة المرء ما دامت عنده، وتأخيرها قد تحبسه يوم القيامة، فعَنْ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَحَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزَعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ فَقَالَ: ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبَرِّ عِنْدَنَا، فَكْرِهْتُ أَنْ يَجْسِنِي فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ" (البخاري، 1998، برقم: 851). "وفيه: فضل تعجيل إيصال البر وترك تأخيره" (القسطلاني 2000).

المبحث الثاني: العجلة المحمودة في أبواب السلوك والآداب

لما كانت الدنيا محطة التزود للآخرة ولحظاتها محدودة رغب الشارع المؤمن في المسارعة والمسابقة في السير إلى الله تعالى، وهجرة القلوب إلى الله تعالى، كما أن كثيرا من الآداب والقيم يندب فيها الاستعجال والمبادرة إليها، ومن ذلك:

المطلب الأول: المسارعة والمسابقة في الطاعات

الاستعجال في فعل الطاعات واغتنام الأوقات وكسب الحسنات سمة أهل الخيرات، والمرء لا يأمن العوارض والشواغل والفتن، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "بادرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَمُؤْمِنًا كَافِرًا، أَوْ يُؤْمِنُ مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا" (النيسابوري 2009، برقم: 118). "معنى الحديث الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تعذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاغلة المتكاثرة المتراكمة كتراكم ظلام الليل المظلم لا المقمر" (النوي 1990)، كما فيه "المبادرة إلى فعل الخير، وألا يتوانى الإنسان عن فعله، وذلك لأن الإنسان لا يدري متى يفاجئه الموت؛ فيفوته الخير، والإنسان ينبغي أن يكون كيساً، يعمل لما بعد الموت ولا يتهاون، وإذا كان الإنسان في أمور دنياه يكون مسرعاً، وينتهاز الفرص، فإن الواجب عليه في أمور أخراه أن يكون كذلك بل أولى" (ابن عثيمين 2005).

المطلب الثاني: الامتثال للأوامر

من العجلة المحمودة سرعة الاستجابة للأوامر الشرعية وتنفيذها من غير تردد، بل مع تمام الرضا والأنس بالامتثال، ولقد ضرب الصحابة رضي الله عنهم في الصدر الأول أروع الأمثلة في سرعة التنفيذ وعدم التأخر، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "بينما الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستدأروا إلى الكعبة". (البخاري، 1998، برقم: 403)، ولما نزلت آيات الحجاب بادرت الصحابيات في إعداد خمرهن، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله { وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ } شَفَقَنَ مُرُوطَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا" (البخاري، 1998، برقم: 4561).

المطلب الثالث: الاستعجال في التوبة

من مواطن العجلة المحمودة العجلة في الأوبة والرجوع إلى الله تعالى، والإقلاع عن الذنوب، وعلى العكس فمما يذم تأخير التوبة، فلا يدري الإنسان متى يأتي الوقت الذي يحال بينه وبين التوبة، فعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرَغِرْ" (الترمذي، 2000، برقم: 3537)،

وحسنه (الألباني 2000، صحيح الترغيب برقم 3143) ولذلك ذكر أهل العلم أن من شروط التوبة الإقلاع عن الذنب فوراً، فالتوبة مبناها على المبادرة وعدم التأخير.

المطلب الرابع : المبادرة في الزواج

العفة من المقاصد الشرعية، لذلك شرع الإسلام المبادرة إلى الزواج والصيام وما يترتب عليه من غض البصر وتحسين الفروج، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ. (البخاري، 1998، برقم: 1905) فإن " الله تعالى أحل النكاح وندب نبيه صلى الله عليه وسلم إليه ليكونوا على كمال من دينهم وصيانة لأنفسهم من غض أبصارهم وحفظ فروجهم لما يخشى على من جبله الله على حب أعظم الشهوات " (العيني 2003).

المطلب الخامس: المبادرة إلى كتابة الوصية

المرء في هذه الحياة وفي تعامله مع الناس لا يخلو من حقوق له أو عليه، والموت يأتي فجأة، ومن وسائل حفظ هذه الحقوق التوثيق، ولذلك نذبت الشريعة إلى كتابة الوصية والمبادرة في ذلك، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيْتُ لِيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ " (البخاري، 1998، برقم: 2738). " والمعنى: وصية الرجل ينبغي أن تكون مكتوبة عنده، وإنما ذكره بهذه الصورة قصدا للمبالغة وحثا على كتابة الوصية. " (العيني 2003).

المطلب السادس : الإسراع عند المرور بديار المعذبين

مما تستحب فيه العجلة الإسراع حين المرور على ديار المعذبين، فإنها مواطن العذاب وسخط الله تعالى، فعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْحِجْرِ قَالَ: " لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، ثُمَّ فَنَعَ رَأْسَهُ، وَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى أَجَارَ الْوَادِي " (البخاري، 1998، برقم: 4419). " وفيه من الفقه: أنه إذا مر إنسان بدار قوم كانوا قد عذبوا أسرع هارباً عنهم لئلا يتأذى إليه شيء من العذاب الذي هم فيه، فإن من ذلك استمرار لعنة الله عز وجل لمن عذبه، فإذا أقام عليهم رجل من غيرهم لم يأمن أن يشتمله شر جوارهم، فيخسر دنياه وأخراه " (ابن هبيرة 1996)

المبحث الثالث: العجلة المحمودة في أبواب حقوق الآخرين

كما أن العجلة محمودة في العلاقة مع الله والمسارة في العبادات وحسن السير إلى الله تعالى والسنن والآداب، فهناك أيضا العجلة في أداء حقوق الآخرين، ومن أبرز هذه الصور:

المطلب الأول: الاستعجال في رد المظالم

من العجلة المحمودة المبادرة في رد مظالم الآخرين، قبل فراق الدنيا، ففي الحياة يستطيع المرء رد المظالم إلى أصحابها، وبعد الوفاة فالقصاص يوم القيامة بالحسنات والسيئات، فالمظلوم وصاحب الحق يأخذ من حسنات الظالم أو يرمي عليه من سيئاته، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ". (البخاري، 1998، برقم: 2449). وفيه أنه إذا خلت الأكف في القيامة من الأغراض التي كانت يتعاطيها الناس في الدنيا، ويتظلمون فيها، انتقل جنس الأثمان إلى الحسنات، فأخذ منها ما يقوم به المظالم، فإن لم يكن للظالم حسنات وضع عليه من سيئات خصمه ما يقوم به أيضا مظلمته؛ ليخف عن المظلوم، ويتضاعف الثقل على الظالم؛ عملاً بالحق، ووزناً بالقسط، ويجرى من ذلك كله أن يستجد الرجل من أخيه في هذه الدنيا" (ابن هبيرة 1996).

المطلب الثاني: الاستعجال في سداد الديون

الديون أمرها جلل، فلا يقتحم شأنها العاقل، واللبيب هو من يبادر إلى سدادها قبل فراق الدنيا، وهي عجلة مندوبة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ" (الترمذي 2000، برقم: 1078) وصححه (الألباني 1988، صحيح الجامع برقم 6779) وقد ورد التشديد في الدين حتى ترك - صلى الله عليه وسلم - الصلاة على من مات وعليه دين حتى تحمله عنه بعض الصحابة، وأخير - صلى الله عليه وسلم - أنه يغفر للشهيد عند أول دفعة من دمه كل ذنب إلا الدين، وهذا الحديث من الدلائل على أنه لا يزال الميت مشغولا بدينه بعد موته ففيه حث على التخلص عنه قبل الموت، وأنه

أهم الحقوق، وإذا كان هذا في الدين المأخوذ برضا صاحبه فكيف بما أخذ غضبا ونهبا وسلبا" (الصنعاني 1997).

المطلب الثالث: المبادرة للإصلاح بين المتخاصمين

الإصلاح بين المتخاصمين له عظيم الموعود، وهي من الأعمال المتعدية، الذي يبادر إليها المؤمن ولا يتأخر حتى لا يتفقم الأمر، بل جاء في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم الإصلاح على الصلاة في أول الوقت كما في حديث عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ بَنِي عَمْرِو ، بَنِ عَوْفٍ بِقُبَاءَ، كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَحَرَجَ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَحَبَسَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَبَسَ، وَقَدْ حَانَتْ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تُؤَمِّمَ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " (البخاري 1998 ، برقم 1218).

المطلب الرابع: الاستعجال في الرجوع من السفر

يحتاج المرء بين الحين والآخر للسفر بمختلف أنواعه، وحينما يسافر المرء لوحده ويترك أهله في بلده، فإنهم يستوحشون لا سيما إذا طالت المدة في السفر، ولذلك ندب تعجيل الرجوع إلى الأهل بعد قضاء مصالح السفر رعاية لحقهم، ولما يجده المرء من الدعة وحسن المأكل والمشرب والمنام مع الأهل، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعِجِلْ إِلَى أَهْلِهِ" . (البخاري، 1998، برقم: 1804). وفيه: كما سلف حض أكيد وندب على سرعة رجوع المسافر إلى أهله عند انقضاء حاجته، وقد بين - عليه السلام - المعنى في ذَلِكَ بقوله: "يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه"، وامتناع هذه الثلاثة التي هي أركان الحياة مع ما ينضاف إليها من مشقة السفر، وتعبه، هو العذاب، الذي أشار إليه - عليه السلام - فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله؛ لكي يتعوض من ألم ما ناله من ذَلِكَ للراحة والدعة في أهله، والعرب تشبه الرجل في أهله بالأمرير" (ابن الملقن 2008)

المطلب الخامس: الاستعجال في دفع أجرة الأجير

للأجير حقوق في الإسلام من عدم ظلمه وتكليفه فوق طاقته، والوفاء معه في سداد الأجرة، ومنها المسارعة في إعطاء الأجرة والتعجل في ذلك، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرْقُهُ". (القزويني، 2000، برقم : 2443). وصححه الألباني 2000، صحيح الترغيب برقم 1877) "قبل أن يجف عرقه" يعني: من عمله، ومعلوم أن العرق لا يدوم طويلاً، فمراد النبي صلى الله عليه وسلم أن نعطيهِ أجره فوراً؛ لأن الأجير قد يعمل ولا يعرق، وقد يعمل ويعرق، ومراد النبي صلى الله عليه وسلم المبادرة بإعطائه أجره حتى يعطي قبل أن يجف عرقه، فلو عمل عملاً ليس فيه عرق يعطى من حين أن ينتهي، والأمر هنا ليس للوجوب وإنما هو للاستحباب؛ لأن المبادرة بإعطاء الأجر أفضل ما لم يصل إلى حد المماطلة، فإن وصل إلى حد المماطلة صار التأخير حراماً" (ابن عثيمين 2006) .

المطلب السادس: الإسراع بالجنائز

للميت حقوق على الأحياء من التغسيل والتكفين والدفن والستر والدعاء له، ومنها الإسراع والتعجيل بالجنائز، وعدم تأخيره من غير سبب ولا مبرر، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ، فَإِنَّ تَكُّ صَالِحَةٍ فَخَيْرٌ تُقَدِّمُوهَا، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ". (البخاري، 1998، برقم: 1315) وقوله "«أسرعوا بالجنائز»" يعني بالميت، فإنه المقصود بأن يسرع به، والسنة الإسراع، كما جاء في الحديث، وذلك بحيث لا ينتهي الإسراع إلى شدة يخاف معها حدوث مفسدة بالميت، وقد جعل الله لكل شيء قدراً، وقد ظهرت العلة في الإسراع من الحديث، وهو قوله "فإن تك صالحة" إلى آخره. (العيد 1997).

المطلب السابع: إسراع السير بالدواب في الجذب

من رحمة هذه الشريعة أن الحقوق لم تقتصر على بني آدم، بل روعي حتى حق الحيوانات العجماوات، ومن جملة الرحمة بالحيوانات الإسراع بها وتعجيل سيرها في الأرض الجذب حتى لا تحرم لفترة طويلة من علفها وزادها فتضعف عن السير، وهذا من الرفق بالحيوان، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَقَّهَا، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْجُدْبِ فَأَسْرِعُوا السَّيْرَ، فَإِذَا أَرَدْتُمْ التَّعْرِيسَ فَتَنَكَّبُوا عَنِ الطَّرِيقِ". (السجستاني 2000، برقم 2569) وصححه (الألباني 1988، صحيح الجامع برقم 589) قوله: "(وإذا سافرتم

في الجذب) [بفتح الجيم] يعني: القحط (فأسرعوا السير) لتقرب مدة سفرها، فتصل المقصد وبها بقية من القوة، ولا تقللوا السير فيلحقها الضرر؛ لأنها تتعب ولا يحصل لها مرعى فتضعف وربما وقفت" (ابن رسلان 2016).

الختامة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه والتابعين، وبعد: فقد طوف هذا البحث - بحمد الله ومعونته - في أحاديث مظاهر العجلة المحمودة في السنة النبوية، ونهل ما تيسر من الهدي النبوي الشريف فيها.

وهذه خلاصة لأهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

أولاً: العجلة هي عكس التأني وحقيقتها فعل الشيء قبل وقته المحدد.

ثانياً: نظرة الإسلام للعجلة نظرة وسطية معتدلة، حيث تحمد في بعض المواضع، وتذم في مواضع أخرى حسب موافقتها للشريعة ومقاصدها .

ثالثاً: العجلة قد تكون محمودة حينما يحسن السير بها إلى الله تعالى وتحقق أداء حقوق الناس، وتكون مذمومة حينما تخل بروح العبادات، ويُستعجل بها الثمرات، ويترتب عليها السلبيات.

رابعاً: فصلت السنة النبوية صور العجلة المحمودة في أبواب السلوك والسير إلى الله، وفي أبواب العبادات، والمعاملات مع الناس وحقوقهم، وفي أبواب الآداب وغيرها.

ومما أوصي به في ختام هذا البحث ما يلي:

أولاً: عمل دراسات فقهية تبين أحكام العجلة والآثار المترتبة عليها سواء في أبواب العبادات أو المعاملات أو الجنائيات أو غيرها .

ثانياً: ربط مفردات موضوع العجلة بالمقاصد، وإخراج دراسات مقاصدية في بيان المقصد في كل صورة جزئية جاء فيها مدح أو ذم العجلة.

ثالثاً: نشر مثل هذه الدراسات في أوساط الخطباء والدعاة ممن لهم صلة دائمة في توجيه الناس ونصحهم ووعظهم لما لهذا الموضوع من ضبط باب مهم يُسهم في تقويم السلوك مع الله تعالى ومع الناس.

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الفهارس

فهرس المصادر والمراجع

- 1- ابن هبيرة، يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد، الإفصاح عن معاني الصحاح ، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، (دار الوطن، الرياض، 1996).
- 2- القزويني، أبو عبد الله محمد ابن يزيد، سنن ابن ماجه، اعتنى به مشهور حسن سلمان، (مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 2000 م).
- 3- السجستاني، أبوداود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، اعتنى به: مشهور حسن سلمان، (مكتبة المعارف الرياض ، ط1، 2000 م).
- 4- الترمذي، أبو عيسى محمد، سنن الترمذي، اعتنى به: مشهور حسن سلمان، (مكتبة المعارف، الرياض: ط1، 2000 م).
- 5- البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، (مكتبة دار الباز، مكة، 1994م).
- 6- ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم (مكتبة الرشد، الرياض، ط 3 ، 2003).
- 7- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، (دار السلام للنشر، الرياض، ط1، 1998م).
- 8- الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الترغيب والترهيب، (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط 1 ، 2000).
- 9- الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزياداته، (المكتب الإسلامي، بيروت، ط 1 ، 1988م).
- 10- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، (دار قرطبة، ط2، 2009م).

- 11- العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 3، 2003م).
- 12- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، (دار ومكتبة الهلال، 2021م).
- 13- أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهرا، الفروق اللغوية، العسكري، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، (دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة 1991م).
- 14- المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين، فيض القدير، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1937م).
- 15- الشيباني، أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد وآخرون (دار الرسالة، بيروت، ط 1، 2001م).
- 16- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، المعجم الكبير، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي (ط 1، 2006).
- 17- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، 1990).
- 18- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (دار العلم للملايين، بيروت، ط 4، 1987م).
- 19- الأزهري، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 2001).
- 20- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي (دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ط 1، 1991م).
- 21- المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، التوقيف على مهمات التعاريف (عالم الكتب، القاهرة، ط 1، 1990م).
- 22- الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، سبل السلام، (دار الحديث، مصر، 1997).
- 23- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش (دار الكتب المصرية - القاهرة، ط 1، 1964م).

- 24- العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، (مطبعة السنة المحمدية، 1997).
- 25- ابن رسلان، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي، شرح سنن أبي داود تحقيق : عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، (دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، مصر، ط 1 ، 2016م).
- 26- الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل، (المكتب الإسلامي ، بيروت، ط 2 ، 1985م).
- 27- القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، 2000).
- 28- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، (دار النوادر، دمشق - سوريا، ط 1 ، 2008).
- 29- ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد، شرح رياض الصالحين، (دار الوطن للنشر، الرياض، 2005م).
- 30- ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، أم إسراء بنت عرفة بيومي (المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ط 1 ، 2006م).